

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٧٧٣ لسنة ٢٠٢٠

بتاريخ ٢٠٢٠/٩/١٧

باعتماد تعديل التصميم العماراتي للمشروع المقلم

على قطعة الأرض رقم (٣٨ - ٣٩) بمساحة ١٩,٤٩ فدان

بمنطقة الـ ٢٥٠ فدان بمدينة ١٥ مايو المخصصة لشركة مليو للخدمات التعليمية

"ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه" لإقامة مشروع تعليمى عالى

وال الصادر لها القرار الوزارى رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٧

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولاخته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء وتعديلاته؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاخته التنفيذية؛

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٦/٦/٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة مأيو للخدمات التعليمية "أجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه" لقطعة الأرض رقم (٣٩ - ٣٨) بمنطقة الـ ٢٥٠ فدان بمساحة ٨١٨٧٣,٨٥م^٢ تحت العجز والزيادة المخصصة للشركة لإقامة نشاط تعليمي على بمدينة ١٥ مليون ؛

وعلى القرار الوزاري رقم (١١٠) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٧ بشأن اعتماد التصميم العمراني لمشروع شركة مأيو للخدمات التعليمية "أجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه" بقطعة الأرض رقم (٣٩ - ٣٨) بمساحة ١٩,٤٩ فدان بما يعادل ٨١٨٧٣,٨٥م^٢ لإقامة نشاط تعليمي على بمدينة ١٥ مليون ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة شركة مأيو للخدمات التعليمية "أجح محمد سيد عبد الفتاح" الوارد برقم (٤١٠٠١٨) بتاريخ ٢٠٢٠/٥/١٣ بخصوص طلب تعديل التصميم العمراني بمشروع الشركة بقطعة الأرض عليه مع طلب زيادة النسبة البنائية بالمشروع واستعداد الشركة لسداد الرسوم المستحقة ؛

وعلى الطلب المقدم من السيدة شركة مأيو للخدمات التعليمية للوارد برقم (٤١٣٧٢٠) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/١٥ مرفقاً به عدد (٧) نسخ من المخطط التفصيلي للمعدل للمشروع بقطعة الأرض تمهيداً لاستصدار قرار وزير إعتماد التصميم العمراني للمعدل للمشروع ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١٩٤٤) بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٢ للسيدة المهندسة مقرر لجنة التسعير للعرض على اللجنة المختصة بالتسuir لتحديد قيمة العلاوة المستحقة نظير زيادة النسبة البنائية بالمشروع من (١٧٪) إلى (١٨,١٥٪) وفقاً للوحات النهائية للمقدمة من الشركة ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة ١٥ مأيو للوارد برقم (٤١٥٢٦٦) بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٨ مرفقاً به لوحات للمشروع بعد المراجعة والاعتماد وتضمن الموقف المالي والعقارات والتنفيذ لقطعة الأرض ؛

وعلى ما يفيد سداد المصارييف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠٢٠/٨/٢٣
نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العمرانى
المعدل للمشروع ؛

وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة وجهاز تنمية مدينة بدر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من شركة
مايو للخدمات التعليمية "أناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه" باعتماد تعديل التصميم العمرانى
لقطعة الأرض رقم (٣٩ - ٣٨) بمساحة ١٩,٤٩ فدان بمنطقة الـ ٢٥٠ فدان لإقامة
نشاط تعليمي على "جامعة خاصة" بمدينة ١٥ مايو وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر
بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢)
بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق
المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات
بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

فقرة :

مادة ١ - يعتمد تعديل التصميم العمرانى للمشروع المقام على قطعة الأرض
رقم (٣٩ - ٣٨) بمساحة ١٩,٤٩ فدان بما يعادل ٨١٨٧٣,٨٥م^٢ (واحد وثمانون ألفاً
وثمانمائة وثلاثة وسبعين متراً مربعاً و١٠٠/٨٥ من المتر المربع) بمنطقة الـ ٢٥٠ فدان
بمدينة ١٥ مايو المخصصة لشركة مايو للخدمات التعليمية "أناجح محمد سيد
عبد الفتاح وشركاه" لإقامة نشاط تعليمي على "جامعة خاصة" وذلك طبقاً للحدود الموضحة
على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الشركة بتاريخ ٢٠١٦/٦/٧ ،
والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركة بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط
عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٣ - تلتزم الشركة بسداد العلاوة المستحقة نظير زيادة النسبة البناية وفقاً لما تنتهي إليه لجنة المختصة بالتسعيـر ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة على زيادة النسبة البناية كأن لم تكن .

مادة ٤ - تلتزم الشركة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط العام للمشروع والبرنامج الزمني المعتمد لدراساتها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيـذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركة بالحصول على موافقة وزارة التعليم العالى وكافة الجهات المختصة على النشاط المخصص له الأرض قبل مباشرة النشاط وفي حالة إخلالها بذلك تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٦ - تلتزم الشركة بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٧ - تلتزم الشركة بتنفيذ المشروع خلال المدد المحددة للتنفيذ والواردة بالتعاقد المبرم مع الشركة على المساحة الواردة بالمادة الأولى من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٦) من القرار وفقاً لشروط المرفقة وطبقاً للجدول الزمني المعتمد من الهيئة ، ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات المالية التي حل موعد سدادها .

مادة ٨ - تلتزم الشركة بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً لشروط المرفقة بالقرار ووفقاً للكود المصرى .

مادة ٩ - تلتزم الشركة باستخدام أنظمة الطاقة المستدامة على النحو المتبع حالياً في الهيئة .

مادة ١٠ - ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التصميم العرائى المعدل بقطعة الأرض رقم (٣٨ - ٣٩)

بمساحة ١٩,٤٩ فدان بمنطقة الـ ٢٥٠ فدان

المخصصة لشركة مايو للخدمات التعليمية

" ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه "

لإقامة مشروع جامعة خاصة بمدينة ١٥ مايو

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ١٩,٤٩ فدان ، أى ما يعادل

٢٨١٨٧٣,٨٥ م^٢.

مكونات المشروع :

- ١ - تبلغ المساحة المخصصة للمباني بالمشروع ١٤٨٦٢ F.P م^٢ ، أى ما يعادل ٣,٥٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٨,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بالمشروع ١٠,٦٥ فدان ، وتمثل نسبة (٥٤,٠٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية بالمشروع ١١٥٥٣ م^٢ ، أى ما يعادل ٢,٧٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٤,١١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية بالمشروع ١٠٧٨١ م^٢ ، أى ما يعادل ٢,٥٦ فدان ، وتمثل نسبة (١٣,١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المسطحات المبنية بالمشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للمباني بالمشروع F.P ١٤٨٦٢ م٢ ، أي ما يعادل ٣,٥٣ فدان ، وتمثل نسبة (١٨,١٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وبيانها كالتالي :

جدول مسطحات المباني بالمشروع :

م	الاستعمال	المساحة المبنية بالدور الأرضي (FP) بالتراب الرابع	عدد الأدوار
١	الادارة	١١٠٠	بدروم + أرضي + دورين
٢	مبني أكاديمي	١٤٢٣	بدروم + أرضي + دورين
٣	مبني أكاديمي	١٤٢٣	بدروم + أرضي + دورين
٤	مبني أكاديمي	٥٤٤٠	بدروم + أرضي + دورين
٥	مبني أكاديمي	٥٤٤٠	بدروم + أرضي + دورين
٦	بوابات (عدد ٤ بوابات)	٣٦	أرضي فقط
	الاجمالي	١٤٨٦٢	

الاشتراطات البنائية للمشروع :

النسبة البنائية بكمال المشروع لا تزيد على (١٧٪) F.P من إجمالي مساحة قطعة أرض المشروع ويمكن أن تصل إلى (٢٢٪) شريطة سداد العلاوة المقررة وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٨٥ لسنة ٢٠١٥

يتم الالتزام بالشروط الخاصة لوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .

الارتفاع (أرضي + دورين متكررين) بالنسبة لأنشطة الأكاديمية ومبني الإدارة ، وذلك بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة بدروم يستغل بالأنشطة المصرح بها فقط (جراج سيارات - أعمال الكهروميكانيكل - مخازن) .

الرحد ١٠ أمتار بين المبني الأكاديمي وبعضاها وبين المبني والحدود الصافية للأرض .

يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات .
لا يسمح بعمل فصول دراسية أو معامل بدور البدروم .
تلزم الشركة بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري
للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
تلزم الشركة بسداد العلاوة المستحقة نظير زيادة النسبة البنائية على (١٧٪)
وفقاً لما يسفر عنه العرض على اللجنة المختصة بالتسعير في ذلك الشأن .

المفوض بالتوقيع عن الشركة

السيد/ إبراهيم محمود إبراهيم جودة

الاشتراطات العامة

- ١ - يُبلغ أقصى ارتفاع للمباني الأكاديمية ومبني الإدارة (أرضي + دورين) بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ويسمح بإقامة دور للبروم وفقاً للضوابط ، وذلك شريطة أن يستخدم بالأنشطة المصرح بها فقط ، دون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البروم .
- ٢ - النسبة البنائية بكمال المشروع لا تزيد على (١٧٪) (F.P) من إجمالي مساحة قطعة أرض المشروع ويمكن أن تصل إلى (٢٢٪) شريطة سداد العلاوة المقررة وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ٨٥ لسنة ٢٠١٥ مع الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت بمنطقة الردود .
- ٤ - تتولى شركة ملبو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .
- ٥ - تتولى شركة ملبو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتابليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه .

- ٦ - تتولى شركة مايو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - تلتزم شركة مايو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٨ - تلتزم شركة مايو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تلتزم شركة مايو للخدمات التعليمية " ناجح محمد سيد عبد الفتاح وشركاه " بالبرنامنج الزمني التنفيذي للمشروع المعتمد من الهيئة .
- ١٠ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات والمعدلات التصميمية للنشاط .
- ١١ - يتم الالتزام بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ولاحقه التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وكراسة شروط المزايدة والقرار الوزارى رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٧

طرف ثانٍ
المفوض بالتوقيع عن الشركة
السيد / إبراهيم محمود إبراهيم جودة

طرف أول
(إمضاء)

